

The Foundations of Understanding [Religious] Texts According to Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr

Hasanein al-Jammal

Researcher on Religious Studies and Professor at the Hawza in Qom. Email:

c-h2006@hotmail.com.

Abstract

This study deals with the foundations that help understand [religious] texts from the viewpoint of Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr. At first, an explanation is given in discussing the problem of understanding [religious] texts among Shiite scholars of Usul al-Fiqh, and among some Western hermeneutic scholars, in order to explore the most important fundamentals that they have set and the problems they have faced. After this, we turn to Shahid al-Sadr to see the rules he has put as a key to solving the problem of understanding [religious] texts. I have avoided lengthening, detailing and examples, especially when explaining the problem of understanding [religious] texts. Thus, I have followed an intensive manner in writing, referring readers to the sources I relied on, so that they might find whatever details and examples I have briefed. I did not assign a certain chapter for explaining the fundamentals of the West concerning the topic, but rather I referred very briefly to them here and there, because the goal of this article is to shed light on the rules of Sayyid Muhammad Baqir al-Sadr especially, mentioning six rules all together. I referred, in the footnotes, to some of their applications as mentioned in his own sayings.

Keywords: Muhammad Baqir al-Sadr, Usul al-Fiqh, understanding of [religious] texts, historicism of [religious] texts, hermeneutics.

Al-Daleel, 2020, Vol. 3, No. 4, PP.113-142
Received: 20/10/2020; Accepted: 17/12/2020
Publisher: Al-Daleel Institution for Doctrinal Studies
©the author

مباني فهم النص عند السيد محمدباقر الصدر

حسنين الجمال

باحث في الدراسات الدينية وأستاذ في الحوزة العلمية في قم، لبنان. البريد الإلكتروني:

Email: c-h2006@hotmail.com

الخلاصة

يتناول البحث مسألة بيان الأسس التي يُبنى عليها فهم النصّ وفق رؤية السيّد محمدباقر الصدر؛ لذا كان من المناسب البحث في إشكالية فهم النصّ عند علماء الأصول الشيعة وعند بعض الهرمنيوطيقيين الغربيين؛ لاستكشاف أهمّ المباني التي قدّموها والإشكالات التي واجهوها؛ ثمّ نقف بين يدي السيد محمدباقر الصدر لنرى المباني التي قدّمها لتكون مفتاحاً لحلّ إشكالية فهم النصّ. وقد تجنّبت الإطالة والتفصيل وبيان الأمثلة، لا سيّما في بيان إشكالية فهم النصّ، فكتبتّها بأسلوب مكثّف، مُرجعاً إلى المصادر التي اعتمدت عليها بحيث يمكن للباحث أن يتابع ما شاء من تفصيلات أجملتها ويعتبر على الأمثلة التي اختزلتها؛ ولم أعقد فصلاً لبيان مباني الغرب في المقام، بل أشرتُ إليها في طيّات البحث بشكل مختصر جدّاً؛ لأنّ المراد في هذا المقال تسليط الضوء على مباني السيد الصدر. وقد خلصتُ إلى ستّة مباني عند السيّد، أشرتُ في الهوامش إلى بعض تطبيقاتها المذكورة في كلماته.

الكلمات المفتاحية: محمدباقر الصدر، أصول الفقه، فهم النصّ، تاريخية النصّ، الهرمنيوطيقا.

مجلة الدليل، 2020، السنة الثالثة، العدد الرابع، صص. 113 - 142

استلام: 2020/10/20، القبول: 2020/12/17

الناشر: مؤسسة الدليل للدراسات والبحوث العقدية

© المؤلف

المقدمة

يعدّ النصّ الديني عند المسلمين مصدرًا من مصادر المعرفة، وله دائرته الخاصّة حيث يمكن الاستفادة منه في إنتاج المعرفة. ولَمَّا كان من الواضح عدم صحّة فهم هذا النصّ بشكل فوضوي؛ كان لا بدّ من آلية لهذا الفهم. ولا يخفى أنّ أيّ آلية لفهم النصّ الديني، سوف تستند في مرحلة سابقة على مبانٍ أساسية لا بدّ من تنقيحها.

والبحث في هذه المباني له ارتباط وثيق بعلم الأصول؛ إذ المدعى أنّ علم الأصول منطوق لفهم النصّ الديني وباحثٌ عن القواعد اللازمة في فهم هذا النصّ. ولَمَّا كان السيّد محمدباقر الصدر أحد أبرز أعلام هذا العلم في الحقبة الأخيرة لعلم الأصول؛ ارتأينا أن نخوض غمار هذا البحث بين يدي هذا المفكر العظيم؛ لنرى ما اشتمل عليه من أفكارٍ ومبانٍ في عملية فهم النصّ.

ومرادنا من المبني في هذا البحث هو: كلّ ما يقوم عليه فهم النصّ؛ وبعبارة أخرى: هي اللبّات الأولى التي يعتمد عليها كلّ من يواجه نصًّا بهدف فهمه وتفسيره.

وعلى هذا الأساس، يخرج من دائرة بحثنا القضايا المرتبطة بآليات فهم النصّ، كالعلاقة بين اللفظ والمعنى، وأنواع الاستعمال، ودلالات الكلام التصوريّة والتصديقية، وأبحاث العامّ والخاصّ والمطلق والمقيّد والمجمل والمبيّن، وما شاكل.

ومرادنا من النصّ هو خصوص النصّ الديني عند الشيعة الإمامية، المتمثّل بالقرآن الكريم وروايات المعصومين عليهم السلام.

وقد بحثت في كلمات الأصوليين الشيعة والهرمينيّين الغربيين؛ لأتابع سير تطوّر إشكالية فهم النصّ عندهم؛ حتّى أستكشف أهمّ الأسئلة والإشكاليات التي واجهوها، ثمّ تابعت كتابات السيد الصدر بخلفيّة الباحث عن آثار هذه الأسئلة وأجوبتها وما يحوم حولها؛ لذا رتّبْتُ هذه المقالة على أربعة مباحث:

- 1- إشكالية فهم النصّ عند علماء الأصول الشيعة
- 2- إشكالية فهم النصّ عند الهرمينيّين الغربيين
- 3- مباني السيد محمدباقر الصدر كمفتاح لحلّ إشكالية فهم النصّ
- 4- وقفة تحليلية مع مباني السيد محمدباقر الصدر

أولاً: إشكالية فهم النص عند علماء الأصول الشيعة

من خلال ملاحظة أهم الكتب الأصولية عند الشيعة¹ منذ الشيخ المفيد (ت 413 هـ) إلى الآخوند الخراساني (ت 1329 هـ)، يمكن الوقوف على النتائج التالية:

1- اتفق أصوليو الشيعة على إمكان فهم النصوص الشرعية؛ بينما فصل الإسترآبادي - وهو من الأخباريين² - بين إمكان فهم بعض السنّة وبين عدم إمكان فهم القرآن الكريم دون الرجوع إلى السنّة التي يمكن فهمها. [الإسترآبادي، الفوائد المدنية والشواهد المكيّة، ص 104 و 269 - 271]

2- ذهب الشيخ الإسترآبادي إلى قطعية دلالة أكثر النصوص الدينية [الإسترآبادي، الفوائد المدنية والشواهد المكيّة، ص 104]³، بينما مال أغلب الأصوليين الذين تتبّعنا كتبهم إلى كونها ظنيّة.

3- وقفوا عند بحث ظواهر القرآن الكريم، فذهب بعضهم إلى اختصاص فهم بعض آياته بالمخاطبين في ذلك الزمان، بينما تجاوز البعض الآخر هذه المعضلة. [الخلي، نهاية الوصول إلى علم الأصول، ج 1، ص 193؛ التوني، الوافية في أصول الفقه، ص 119]

4- التفتوا في أواخر القرن الحادي عشر للهجرة إلى مسألة تغير العرف، وعدّوا مباحث الألفاظ حلّاً لها. [التوني، الوافية في أصول الفقه، ص 253]

5- بيّن بعض الأصوليين [التوني، الوافية في أصول الفقه، ص 255] سبب قطعية الدلالة عند القدماء -

1 - للاطلاع على بعض الشواهد انظر: المفيد، مختصر التذكرة بأصول الفقه، ص 29، 42؛ السيد المرتضى، الذريعة إلى أصول الشريعة، ج 1، ص 15، 25-26؛ الطوسي، العدة في أصول الفقه، ج 1، ص 409 و 410؛ المحقق الحلي، معارج الأصول، ص 76 و 82؛ العلامة الحلي، تهذيب الوصول إلى علم الأصول، ص 87 و 88؛ العلامة الحلي، نهاية الوصول إلى علم الأصول، ج 1، ص 166 و 172 و 193؛ الشهيد الأول، القواعد والفوائد في الفقه والأصول والعربية؛ الشهيد الثاني، تمهيد القواعد؛ حسن بن زين الدين، معالم الدين وملاذ المجتهدين، ص 102 و 192؛ الشيخ البهائي، زبدة الأصول، ص 53؛ الإسترآبادي، الفوائد المدنية، ص 104 و 180 و 269 و 271 و 314 و 320؛ التوني، الوافية في أصول الفقه، ص 81 و 119 و 134 و 136 و 253 و 255 و 290؛ البهبهاني، الرسائل الأصولية، ص 28 و 32 و 34 و 35؛ الميرزا القمي، القوانين المحكمة في الأصول، ص 240 و 421؛ النراقي، وائد الأيام في بيان قواعد الأحكام ومهمات مسائل الحلال والحرام، ص 357 و 590 و 593؛ النراقي، مفتاح الأحكام، ص 93؛ الأنصاري، فرائد الأصول، ص 135 و 136؛ الخراساني، كفاية الأصول، ص 281 - 286.

2 - الشيخ محمد أمين الإسترآبادي (ت 1033 هـ)، ليس من الأصوليين، لكن تعرضت لكتابه الفوائد المدنية لأهميته في الدراسات الأصولية.

3- وقد صرح ص 314 بسبب قطعية هذه الدلالة، فقال: " أكثر أحاديثنا المدوّنة في كتبنا صارت دلالتها قطعية بمعونة القرائن الحالية أو المقالية وأنواع القرائن كثيرة".

وقد خالف التوحي في هذه النسبة بعض الأصوليين [البهبهاني، الرسائل الأصولية، ص 32] - فعزاها إلى قريتهم من عصر صدور النص وكثرة القرائن الموجبة لهذا القطع.

6- توجد مسألة ملفتة، وهي أنّ الأصوليين بشكل عام لمّا واجهوا مشكلة ظنيّة دلالة النصوص، لم يقنعوا في حيص وبيص، بل حلّوها مباشرةً. والسّرّ في ذلك أنّهم يعلمون قطعاً بتوجّه تكاليف شرعية نحوهم، ولا يجوز لهم ترك العمل بها، فإن لم يتيسّر لهم اليقين والقطع، فعليهم باتّباع الظنّ، مع تفصيل بين الظنّ الذي دلّ الدليل على اعتباره أو لا، وبعبارة أخرى: نظّر الأصوليون إلى مسألة المنجزية والمعدّرية، أي مسألة الثواب والعقاب، فجّل همّهم - حسب ما يبدو لنا - هو ملاحظة النصوص لأجل معرفة التكليف الشرعي والأمر الإلهي المتوجّه نحوهم [الآخوند الخراساني، كفاية الأصول، ص 281 - 286]، وعلى هذا الأساس، لم يلتفتوا إلى هذه الإشكالية في النصوص التي لا معنى للحجّة فيها، كالنصوص الحاكية عن حقائق تكوينية مثلاً، والتي لا تشتمل على تكاليف إلهية؛ أي التي لا تشتمل على ما يجب أن يُعمل. فالنصوص الحاكية عن الحقائق التكوينية والقصص التاريخية والقضايا الاعتقادية، غير داخلة تحت هذا الحلّ، إلّا إن كان لها جهة يترتب عليها عمل. وبالتالي، لا بدّ من معالجة هذه المشكلة في مثل هذه النصوص.

إذن، يتّضح أنّ الأصوليين الشيعة في هذه الحقبة التاريخية بين من يعتقد بإمكان فهم النصّ الديني فهمًا قطعياً، وبين من يعتقد بأنّ أغلب النصوص الدينية ظنيّة الدلالة، فلا يمكن القطع بمراد المتكلم. وهذا أيضاً لم يشكّل أزمة عندهم؛ لأنّ همّهم كان التنجيز والتعدير، الذي لا تضرّه ظنيّة الدلالة. وبالتالي، إلى هذه الفترة الزمنية - أي قبيل السيّد محمدباقر الصدر - لم يلتفتوا إلى كثير من الأسئلة التي تعرّض لها الغرب في مباحث فهم النصّ المبحوثة عندهم في الهرمنيوطيقيا. وسوف نشير فيما يلي إلى أهمّ هذه الأسئلة، ثم ندخل إلى البحث الأساس في هذه المقالة، وهو بيان المباني التي تُستنبط من كلمات السيد الصدر لتكون مفتاحاً لحلّ إشكالية فهم النصّ.

ثانياً: إشكالية فهم النصّ عند الهرمنيوطيقيين الغربيين

من خلال الاطلاع على أهمّ مدارس الهرمنيوطيقيا في العالم الغربي⁽¹⁾ يمكن الوقوف على تساؤلات

1 وهي: الهرمنيوطيقيا الكلاسيكية (وأهمّ أعلامها: دان هاور، ويوهانس رامباخ، ومارتن كلادينوس)، والهرمنيوطيقيا الرومانسية (وأهمّ أعلامها: فريديريك شلايرماخر، وفيلهلهم ديلتاي)، والهرمنيوطيقيا الفلسفية (وأهمّ أعلامها: مارتن هايدغر، وجورج

مهمّة مرتبطة بإشكالية النصّ الديني، وإن كان بعضها أعمّ من النصّ الديني، ورتّب عليها الغربيون بعض المباني في فهم النصّ. وبيان تلك التساؤلات بشكل مفصّل يحتاج إلى بحث مستقلّ، لكن سأشير بنحو مكثّف إلى هذه المباني ضمن عرضي لتلك التساؤلات، فهي التي يهّمنا ذكرها تمهيدًا للمبحث الآتي؛ حتّى نرى هل تعرّض السيّد محمّدباقر الصدر لها وقدّم إجاباته، أم لا. ومن جهة أخرى، إن عرض هذه التساؤلات نفسه أمر مهمّ؛ إذ يحرك عجلة البحث الأصولي الشيعي، فيتصدّى الباحثون للإجابة عنها، أو لبيان عدم أهميّة التعرّض لها. وكيفما كان، فهذه التساؤلات هي:

1- هل يمكن الوصول إلى فهم للنصّ مطابق لمراد المؤلّف؟ أم أنّ غاية ما يمكن فعله هو الاقتراب من مقصود المؤلّف؟ وهذا ما اختلف الباحثون الغربيون في الجواب عنه، بين مؤيّد [احمدى، ساختار و تأويل متن، ج 2، ص 523] (1) ومعارض.

2- هل الأصل في كلّ فهم هو سوء الفهم؟ وبعبارة أخرى: هل المفسّر دائمًا في معرض سوء الفهم؟

[Kurt Mueller- Vollmer, The Hermeneutics Reader, p. 82]

3- هل يجب النفوذ إلى ذهنية المؤلّف ونفسيته حتّى نصل إلى فهم وتفسير صحيحين؟

[Schleiermacher , Hermeneutics and Criticism and Other Writings, p. 10]

4- هل النصّ أمر تاريخي بالمعنى المصطلح للتاريخية أو التاريخانية (Historicism)؟ [إلهي راد،

الهيرمينوطيقا، ص 122، 136 و139]

5- لو كان النصّ تاريخيًا، فهل يمكن العبور عن هذا المانع والتخلّص منه؟ هذا أيضًا محلّ جدل بين

علماء الغرب، بين مؤيّد ومعارض.

6- هل يمكننا تفرّغ الفهم أو التفسير من كلّ الأحكام المسبقة والقبليات المعرفية (2)؟ وهل عدم

إمكان ذلك أمر مضر بعملية الفهم والتفسير بحيث لا يمكننا الوصول إلى مراد المؤلّف؟

7- تتفرّع عن الأحكام المسبقة والقبليات المعرفية عملية انصهار الآفاق (Fusion of horizons)،

هانس غادامر).

1 وقد ذهب إلى إمكان فهم مراد المؤلّف الفيلسوف واللاهوتي مارتن كلادينيوس (1710 – 1759 م)، وهو من أتباع الهرمنيوطيقا الكلاسيكية.

(2) يرى مارتن هايدغر عدم إمكان ذلك، ويؤكد بصراحة أنّه لا وجود للتفسير الخالص والعاري عن كلّ الشوائب القبلية؛ بل كلّ تماسّ مع العالم لا بدّ أن يكون مبنياً على قبلات. ويذكر هايدغر ثلاثة عناصر أساسية دخيلة في تشكّل القبلات عند المفسّر، وهي: المعلومات المسبقة (Fore having)، وجهة النظر المسبقة (Fore sight)، والتصور المسبق (Fore conception). انظر: هايدغر، مارتن، هستي وزمان، ص 371.

حيث يكون الفهم عبارة عن دمج أفق المفسر والمؤلف. لكن، هل الفهم عبارة عن حوار بين النصّ والقارئ [احمدى، ساختار و تأويل متن، ص 571]؟ وهل هذا يعني أنّه لا يكون الفهم كاشفًا عن مراد المؤلف؟

8- هل الحوار بين النصّ والقارئ، على نحو الدور الهرمنيوطيقي الذي بيّنه غادامر⁽¹⁾ يستمرّ إلى ما لا نهاية؟

ثالثًا: مباني السيد الصدر مفتاح لحلّ إشكالية فهم النصّ

أشرنا فيما سبق إلى إشكالية فهم النصّ عند الأصوليين الشيعة كما ذكرنا أهمّ الأسئلة الهرمنيوطيقية - المرتبطة بفهم النصّ - عند الغربيين، وسنحاول في هذا المبحث أن نرى هل التفت السيد محمدباقر الصدر إليها، كلًّا أو بعضًا؟ أم لم يلتفت إليها أساسًا أو أغفلها كغيره من الأصوليين؟ أم أنّه - مضافًا إلى ذلك - التفت إلى أسئلة جديدة؟ وما المعالجات التي قدّمها؟ وفي سبيل معرفة ذلك، كانت لي جولة مطالعة في كتابات السيد الصدر، فعثرتُ على المباني التالية، التي يمكن تقديمها لتكون مفاتيح لحلّ إشكاليات فهم النصّ الديني؛ وهي:

1- إمكان فهم النصّ

2- الظهور الذاتي والظهور الموضوعي

3- ملاحظة المعصومين عليهم السلام على أنّهم واحد

4- القبلية الضرورية لفهم النصّ

5- القبلية المضرة في فهم النصّ

6- الحوار بين المفسّر والنصّ

(1) هو عبارة عن الحوار المتبادل بين النصّ وبين الفهم المسبق للقارئ، فالقارئ يذهب نحو النصّ انطلاقًا من أحكامه المسبقة وفهمه المسبق، فيصغي للكلام أو يقرأ النصّ، ثمّ يرجع مرّةً أخرى إلى هذه القبلية والأحكام المسبقة، وقد يُعدّل عليها. ثمّ ينظر مرّةً أخرى إلى النصّ بنظرة جديدة. فهذا الذهاب والإياب من النصّ وإليه يستمرّ حتّى ينتهي إلى توافقٍ وانسجامٍ بين النصّ وبين القارئ. ومن خلال الالتفات إلى المستقبل يستمرّ هذا الأمر إلى ما لا نهاية. وبعبارة أخرى: في قراءة النصّ يندمج أفق القارئ دائمًا مع أفق النصّ، ويتشكّل الفهم في الدور بين هذين الأفقين. [إلهي راد، الهيرمنيوطيقا، ص 146]

المبنى الأوّل: إمكان فهم النصّ

النصّ الديني الإسلامي مكوّنٌ من أمرين: القرآن الكريم وروايات المعصومين عليهم السلام. أمّا بالنسبة للروايات، فقد اتفق العلماء - ومنهم السيد محمّدباقر الصدر - على وجود المقتضي لفهمها (1). وأمّا بالنسبة لإمكان فهم القرآن الكريم، فقد ذهب بعض علماء الإسلام إلى عدم إمكان الاستناد إلى الآيات القرآنية؛ لعددٍ من الأسباب ذكرها، كعدم انعقاد ظهورٍ للآيات القرآنية، أو عدم حجّيتها، بينما ذهب بعضٌ آخر إلى إمكان ذلك.

والسيد الصدر هو من العلماء الذين قبلوا إمكان الاستناد إلى الآيات القرآنية وفهمها، بل واستخراج النظريات منها. فمضافاً إلى استشهاده بالآيات القرآنية في كتاباته وأبحاثه نراه قد استدللّ على ذلك بعدد من الأدلّة [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 258-261] نذكر منها:

1- روايات التدبّر [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 216]، فالتدبّر في القرآن فرع فهمه، كما هو واضح.

2- هدف القرآن: يعتقد السيد محمّدباقر الصدر أنّ التأمّل في أهداف القرآن الكريم ورسالته، يُفضي إلى ضرورة أن يكون هذا الكتاب السماوي ممكّن الفهم. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 297]

3- إعجاب البلغاء العرب بالقرآن الكريم [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 315]: فهذا فرع فهمهم للقرآن الكريم، ولو في الجملة.

4- روايات العرض على القرآن الكريم [الهاشمي، بحوث في علم الأصول، ج 7، ص 333]، فعرض الرواية على القرآن الكريم للأخذ بما يوافقه وردّ ما يخالفه فرعٌ إمكان فهم القرآن الكريم.

نعم، قد يدعى وجود مانعين في المقام يمنعاننا من فهم الروايات - بل وبعض الآيات القرآنية - وهما: اختصاص الفهم بمن قصد إفهامه، واختصاص الفهم بالمعاصر لزم من صدور النصّ.

أمّا المانع الأوّل، فقد تجاوزه السيد الصدر من خلال استعراض مناشئ الشكّ بالنسبة لغير المقصود بالإفهام في مراد المتكلم. فبعد أن استعرض السيد خمسة مناشئ للشكّ، ذهب إلى أنّ حجّية الظهور بالنسبة لغير السامع ممّن لم يقصد إفهامه متوقّفة على إبراز حيثيات كشفٍ مبرّرة عند العقلاء لنفي تلك الاحتمالات الخمسة بشأنه، ولا يكفي مجرد القول بالرجوع إلى أصالة عدم القرينة من دون إبراز تلك الحيثيات؛ وهذه الحيثيات موجودةٌ فعلاً في كلّ واحد من تلك الاحتمالات الخمسة، وقد بيّن ذلك

1 وإن كان قد يتوقّف البعض في فهم بعض الروايات فيردّ علمها إلى أهلها.

مفصلاً في مجوئه الأصولية. [الحائري، مباحث الأصول، ج 1، ص 178-186]

وأما المانع الثاني [الحائري، مباحث الأصول، ج 2، ص 188-191]، فلما كان الهدف هو استكشاف معنى النص في عصر صدور الخطاب، لا في عصر الوصول، حاول الأصوليون التوسل بأصالة عدم النقل للإجابة عن هذا المانع. لكن السيد الصدر طرح "أصالة عدم التغير في اللغة" وأصالة ثبات اللغة" بدلاً منها؛ فهي أنسب؛ لأن المتغير في اللغة ليس خصوص الظواهر الفردية التي تنقل من معنى إلى معنى آخر وحسب، بل قد تتغير ظواهر الجمل التركيبية من باب تغير السياق لا من باب النقل المخصوص بباب الوضع والظهورات التصورية. والدليل على هذه الأصالة هو بناء العقلاء بناءً عاماً ارتكازياً على أصالة الثبات في اللغة، وأن التغير حالة استثنائية لا يُعتنى باحتمالها. وهذا الارتكاز حصل لهم نتيجة خاطئة للتجربة؛ إذ إن كل فرد منهم رأى بحسب تجربته في الفترة القصيرة من الزمن عدم تغير اللغة عادةً وكون تغيرها حالة استثنائية، مما أوحى إليه ارتكازاً مفاده أن هذا مقتضى طبيعة اللغة بحسب عمود الزمان الطويل. وهذا تعميم عرفي لا منطقي لتجربة عاشها كل فرد من أفراد العرف. وبما أن هذا البناء من قبل العقلاء يشكّل خطراً على أغراض الشارع يكون عدم رده عنه دليلاً على إيمضائه. وفعلية هذه السيرة وخطرها على أغراض الشارع إن كانت متأخرة عن زمن الشارع، فهذا لا يمنع عن لزوم الردع عنها على تقدير عدم رضاه بها، فإن الالتفات إلى أنه سيكون أمراً من هذا القبيل، أو على الأقل احتمالاً، أمر طبيعي.

هذا مضافاً إلى أنه قد تحققت هذه السيرة، وتحقق الخطر بالفعل في زمن المعصوم عليه السلام؛ إذ إن المنتشرة كانوا يعملون بظواهر النصوص المأثورة عن المعصومين الأوائل عليهم السلام، مع أن الفاصل الزمني بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والهادي والعسكري عليهما السلام فاصل طويل، وتلك الفترة الزمنية فترة متطورة من النواحي الاجتماعية والفكرية والمادية، ولم يكن ثمة رادع أو مانع من قبل الأئمة عليهم السلام؛ وعدم الردع دليل الإيمضاء.

وليس هذا إيمضاء لأصالة الثبات في المقدار الثابت في زمن المعصوم من احتمال التطور فقط حتى يقال: إن التطور في اللغة قد اشتد في زماننا بطول المدّة، بل هذه السيرة سنخ سيرة يكون السكوت عنها إيمضاء لوجود نكتة فيها. ولا يُراد بإيمضاء النكتة إيمضاء خطأ العقلاء في تحيلهم أن المدّة الطويلة كالمدة القصيرة في الثبات النسبي للغة، كي يقال: إنه لا يعقل من الشارع إيمضاء الخطأ، وإنما المراد بإيمضائها البناء على أصالة عدم التغير التي هي النكتة لعلمهم، وإمضاؤها لا يلزم إيمضاء مبانيها، فمبانيها وإن كانت خاطئة لكن الشارع رأى بحكمته البالغة أن إرجاع الناس إلى أصالة عدم التغير أصلح من إرجاعهم إلى مرجع آخر، فأمضى الأصل.

المبنى الثاني: الظهور الذاتي والظهور الموضوعي

ميّز السيد محمدباقر الصدر بين نوعين من أنواع الظهور، وهما الظهور الذاتي والظهور الموضوعي [الصدر، دروس في علم الأصول، ص 205 و206]:

فالظهور الذاتي: هو الظهور الحاصل في ذهن إنسان معيّن، والمتأثر بالظروف الشخصية للذهن التي تختلف من فرد إلى آخر بحسب أنسه الذهني. فهذه الظروف الخاصّة بإنسان ما، والتي لا يشترك فيها مع أبناء نوعه، قد توجب في بعض الأحيان علاقةً خاصّةً بمعنى محدد غير المعنى الذي يفهمه أبناء العرف العام من اللفظ؛ فيحصل عنده ظهوراً لمعنى من لفظ ما، على خلاف الظهور الحاصل عند أبناء العرف.

أمّا الظهور الموضوعي: فهو الظهور بموجب علاقات اللغة وأساليب التعبير العام. ويُسمّى هذا الظهور بالظهور الموضوعي بسبب وجود واقع موضوعي محدد يكون مبرراً لهذا الظهور؛ وهذا الواقع هو الوضع. كما أنّ هذا الظهور يسمّى بالظهور النوعي؛ لأنّ أبناء النوع، أي أبناء العرف والمحاورة، يفهمونه؛ فهو ظهور مشترك بينهم، بل مشترك أيضاً بينهم وبين كلّ من يجري على وفق الأساليب العامّة في التعبير.

ويعتقد السيد الصدر أنّ موضوع الحجّية في بحث حجّية الظهور هو الظهور الموضوعي، دون الظهور الذاتي.

إشكال والجواب عنه

وهنا يأتي إشكال إلى الذهن، التفت إليه السيد الصدر، مفاده: إن كان الظهور الذاتي هو ما يتبادر إلى ذهن الفرد وينسب إليه ويتأثر بما سبق، فكيف لنا أن نصل إلى الظهور الموضوعي؟

ويجيب السيد الصدر بأنّه لو لاحظنا العقلاء، لوجدناهم يجعلون ما يتبادر وينسب إلى ذهن كلّ شخص أمانةً وكاشفاً عن الظهور الموضوعي المشترك عند أبناء العرف؛ لأنّ هذا الانسباق مسبّب عن أحد أمرين:

- إمّا أن يكون بسبب الوضع.

- وإمّا أن يكون بسبب عوامل خاصّة به أدّت إلى حصول أنس ذهني عنده بين اللفظ وبين معنى

خاصّ تابع لهذه العوامل.

وعلى هذا الأساس، لو فحص الإنسان، ولم يجد عوامل خاصّة يفسّر بها ذلك الانسباق، انتفى السبب الثاني، فيتعيّن السبب الأوّل. وبالتالي، يكون الظهور الذاتي، بعد الفحص، أمانةً على الظهور الموضوعي. [الصدر، دروس في علم الأصول، ص 206]

إشكال آخر والجواب عنه

لكنّ هذا لا يحلّ تمام المشكلة، إذ ثمة إشكال آخر مفاده: سلّمنا أنّ الظهور الذاتي كاشف عقلائي عن الظهور الموضوعي، لكنّ الظهور الذاتي للمفسّر في زمنه كاشفٌ عن الظهور الموضوعي في نفس الزمن، لا عن الظهور الموضوعي في زمن صدور النصّ، طبعاً مع فرض اختلاف الزمنين كما هو الحال في عصرنا.

وقد أجاب السيد الصدر عن هذا الإشكال [الهاشمي، بحوث في علم الأصول، ج 4، ص 206-207] من خلال الاستفادة من أصل عقلائي يسمّى بـ "أصالة عدم النقل"¹، والسيد الصدر يسمّيه بـ "أصالة الثبات في اللغة". فهذا الأصل العقلائي يحكي عن استقرار اللغة وثباتها بنظر الأفراد، فيعمد العقلاء بناءً على هذا الأصل إلى إلغاء احتمال تغيّر الظهور بين زمن وزمن؛ لأنّه احتمال ضئيل وحالة استثنائية.

وهذا الأصل العقلائي ليس تعبدياً، بل هو كاشف عند العقلاء عن ثبات اللغة عند احتمال التغيّر والتبدّل. وهذا الجواب قد تقدّم بشكل أكثر تفصيلاً في المانع الثاني.

المبنى الثالث: ملاحظة المعصومين عليهم السلام على أنّهم واحد

هذا المبنى مهمٌّ جدّاً في قراءة النصّ الديني الروائي عند السيد الصدر، وله بعدان:

1- عصمة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام [الصدر، تنوع أدوار ووحدة هدف، ص 143]: وهذا يترتب عليه أثر

1 وقد يُسمّى عند الأصوليين بـ "الاستصحاب القهقرائي"، حيث يكون زمن اليقين متأخراً عن زمن الشكّ، وقد سمّاه المحقّق العراقي بـ "أصالة تشابه الأزمان". انظر: العراقي، نهاية الأفكار، ج 1، ص 67. وليس عدول السيد الصدر عن التسمية مجرّد بحث لفظي، بل لأنّ الأصالة التي ذكرها السيد الصدر لا يقتصر فيها على الأوضاع اللغوية، بل تشمل الظهورات السياقية التركيبية غير الوضعية أيضاً. انظر: بحوث في علم الأصول، ج 4، ص 293.

مهمّ في فهم الروايات، وهو استحالة وقوع التعارض بين كلماتهم. ففي هذه الحالة لا بدّ أن يُحمل التعارض على أنّه تعارض بدوي، ثمّ يصار إلى حلّه بإحدى طرق علاج التعارض.

2- اشترك الأئمة عليهم السلام في الهدف: يعتقد السيد الصدر بأنّه يجب أن ندرس حياة الأئمة عليهم السلام بنحوٍ مجرّأٍ ومستقلٍّ، وهذا مهمٌّ لإنجاز دراسة كاملة وقراءة كلية عنهم عليهم السلام. فلا بدّ من دراسة حياة كلّ إمامٍ على حدةٍ وبنحوٍ مجتزأٍ وإلى أوسع حدٍّ ممكنٍ، ونلاحظ أهدافه ونشاطاته؛ حتّى نتمكن بعد ذلك من دراستهم عليهم السلام ككلٍّ، فنستخلص الدور المشترك⁽¹⁾ للأئمة عليهم السلام. [الصدر، تنوّع أدوار ووحدة هدف، ص141]

ولا يخفى ضرورة هذا الاتجاه - بنظر السيّد محمّد باقر الصدر - لفهم النصوص الدينية وما تحكي عنه؛ بل لولاه قد نقع باشتباهاة وأخطاء في الفهم. [الصدر، تنوّع أدوار ووحدة هدف، ص 141]

المبنى الرابع: القبليات الضرورية لفهم النصّ

المراد من القبليات الضرورية هو العلوم والميول التي نحتاج إليها لفهم النصّ، ولن نفرّق هنا بين القبليات التي يتوقّف عليها الفهم الصحيح، وبين القبليات التي يتوقّف عليها الفهم الأعمق والأكمل⁽²⁾.

ومن خلال مطالعة آثار السيد الصدر، يمكننا العثور على جملة من هذه القبليات، أهمّها:

1- الفهم اللغوي.

2- إطار النصّ التاريخي والفكري.

3- الارتكاز الاجتماعي.

4- المستوى المعرفي للمفسّر.

1 - والمراد من هذا الدور المشترك عند الأئمة عليهم السلام هو الموقف العامّ الذي وقفوه في خضمّ الأحداث والمشاكل التي اكتنفت الرسالة بعد انحراف التجربة وإقصائهم عن مناصبهم. انظر: المصدر السابق، ص 143.

2- وهذا النوع من القبليات هي الأمور التي لا يتوقّف عليها فهم معاني الألفاظ ولا فهم المراد الأصلي للمؤلّف، لكنّها تساعد على استخراج معاني جديدة وعميقة من النصّ. فمن هذا القبيل مثلاً الأسئلة الجديدة التي يعرضها المفسّر على النصّ فيستفيد في أخذ الجواب منه، من دون الاعتماد على الأحكام المسبّقة. وبالتالي، يمكن أن نسأل عن علاقة المسائل القرآنية بالتعدّدية والليبرالية والاشتراكية و...، ونسعى للحصول على الأجوبة المناسبة اعتماداً على أسلوب تفسير ممنهج. انظر: مصباح، معرفت شناسي، درس نهم.

القبلية الأولى: الفهم اللغوي

وهذه من القبليات الضرورية لفهم النص، أي نص كان. ففي مثل النص القرآني، لا بد من الإلمام باللغة العربية، فالقرآن نزل بها. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 327]

والاطلاع على قواعد المحاوراة العرفية مندرج ضمن هذه القبلية، فهو ضروري أيضاً في مقام فهم النص. ولا أرى حاجةً للتفصيل في هذه القبلية؛ إذ فصل السيد الصدر - كغيره من الأصوليين - هذا البحث في مباحث الألفاظ من علم أصول الفقه؛ كما صرح بأهميتها في بعض كتبه. [المصدر السابق، ص 311 و 312]

القبلية الثانية: إطار النص التاريخي والفكري

يجب على المفسر أن يفهم النص ضمن الظرف الذي صدر فيه، ومع ملاحظة إطاره الخاص، فيجب أن لا يُخرج النص عن إطاره وظرف صدوره ثم يفسره. وهذا الإطار للنص قد يكون تاريخياً، وقد يكون فكرياً:

الإطار التاريخي للنص

ينفع الإطار التاريخي للنص في فهم الكلمات والعبارات المستخدمة في النص؛ إذ لا بد من فهمها في ضوء الإطار التاريخي الذي صدرت فيه، وعلى أساس القرائن التاريخية الحافّة بصدور النص. وهذا ما يشير إليه السيد الصدر، إذ يذكر عدّة نماذج لهذا الإطار، نذكر منها:

1- أسباب صدور النص.

2- العادات والتقاليد.

3- الجوّ الفكري السائد.

النموذج الأوّل: أسباب صدور النص

تعدّ أسباب صدور النص، أو المعروفة بأسباب النزول، من القبليات الضروريّة الاطلاع عليها حتّى

يُفهم النص ضمن إطاره الصحيح. وهذا غير مختصّ بالنص القرآني، بل يمكن سريانه في العديد من النصوص. وقد أشار السيد الصدر إلى هذا النموذج بوصفه مُعيّنًا على الفهم الإجمالي للنصّ القرآني. [المصدر السابق، ص 328]

كما يوضّح السيد الصدر في موضع آخر الفائدة من التعرّف على أسباب النزول، حيث يعتقد بأهميتها في فهم مدلول الآية ومفادها، ومساهمتها في الاطلاع على نكات بعض العبارات والأساليب المستخدمة في الآية؛ إذ ثمة ارتباط وثيق بين الآية وبين ظرف نزولها. [المصدر السابق، ص 328 و329]

قد يتوهم أنّه إن عرفنا سبب النزول، فإنّ الآية تقيّد به فقط. وبعبارة أخرى: قد يُقال: إذا نزلت الآية بسببٍ خاصّ، فإنّ هذه الآية ستختصّ بهذا المورد ولا يصحّ فهمها بشكل أوسع من هذا السبب.

لكنّه مدفوع بأنّه لو كان اللفظ المذكور في الآية عامًّا، فالعبرة هي بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب. وعلى هذا الأساس، لا يصحّ تقييد المدلول القرآني بسبب النزول الخاصّ، بل يؤخّذ بعموم لفظه. والسرّ في ذلك برأي السيد الصدر: أنّ دور سبب النزول هو الإشارة إلى محلّ الكلام، لا أنّه يختصّ الكلام بهذا المورد. ويضيف السيد الصدر بأنّ عادة القرآن الكريم هي إنزال الأحكام والتعاليم بسبب الوقائع والأحداث، حتّى يكون البيان القرآني أشدّ تأثيرًا في نفوس المسلمين وأكثر أهميةً بنظرهم، وإن كان مضمونه عامًّا شاملًا لموارد أخرى.

النموذج الثاني: العادات والتقاليد

أمّا النموذج الثاني من نماذج القبلية المرتبطة بالإطار التاريخي، فهو العادات والتقاليد السائدة في زمن صدور النصّ. فقد لا تكون هذه العادات هي السبب في صدور النصّ، لكن قد يكون المتكلم ناظرًا إليها، أو مستفيدًا من بعض المفردات التي لا يمكن فهمها إلّا بعد الاطلاع على العادات والتقاليد.

وفيما يرتبط بفهم النصّ القرآني، يشير السيد الصدر إلى أنّ فهم العادات والتقاليد العربية، يساعد على فهم القرآن أيضًا، ولو على مستوى الفهم الإجمالي؛ إذ يوجد بعض المفردات التي يمكن فهمها من الناحية اللغوية، لكنّ لما كانت مشيرةً إلى عادات وتقاليد، فإنّه لا يمكن الوصول إلى درك معنى هذه المفردات بشكل صحيح بسبب تشبّعها بمعانٍ مرتبطة بهذه العادات، فلا يفهمها إلّا من كان يعيشها أو المطلع عليها. [المصدر السابق، ص 328]

النموذج الثالث: الجوّ الفكري السائد

وأما النموذج الثالث من قبلية الإطار التاريخي للنصّ، فهو عبارة عن الجوّ الفكري السائد أثناء صدور النصّ. ويجب على المفسّر الاطلاع عليه؛ حتّى يستطيع أن يفهم مفردات النصّ بشكل صحيح. وهذا ما ذكره السيد الصدر عندما تعرّض للطائفة الثالثة من الروايات التي ادّعي دلالتها على عدم حجّية القرآن، وهي التي نهت عن تفسير القرآن بالرأي، فأبدى السيد الصدر احتمالاً لمعنى الرأي، قوّى أن يكون هو المراد. وهذا المعنى استفاده من خلال ملاحظة الإطار التاريخي للنصّ. [الهاشمي، بحوث في علم الأصول، ج 4، ص 287]

وقد أكّد السيد الصدر على هذه الملاحظة في مورد آخر، إذ ذكر أنّ بعض الصحابة كانوا لا يستوعبون النصّ القرآني بسبب عدم اطلاعهم على الملابس والأموال التي يجب أن يُقرن بها النصّ القرآني. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 317]

الإطار الفكري للنصّ

هذا فيما يرتبط بالإطار التاريخي، أما الإطار الفكري للنصّ، فالمراد به النظام الفكري الحاكم عند المؤلّف أو المتكلّم، والذي ينعكس في خطابه ونصّه. فلو كان النصّ المدروس والمراد تفسيره نصّاً إسلامياً، فلا يحقّ للمفسّر أن يدرسه في أطر فكرية غير إسلامية، بحيث يؤوّل النصّ إذا كان لا ينسجم مع أطره الفكرية. وقد عبّر السيد الصدر عن تفسير النصّ من خلال إخراجها عن إطاره الفكري بـ "دمج النصّ ضمن إطار خاصّ" [الصدر، اقتصادنا، ص 385]؛ ولذا يؤكّد الشهيد الصدر على ضرورة فهم النصّ القرآني ودراسته ضمن إطاره الفكري الإسلامي. [المصدر السابق، المدرسة القرآنية، ص 309]

ثمّ يبيّن السيد الصدر المبرر العلمي لضرورة هذه القبليّة، فيرى أنّ الموقف العلمي يقتضيها؛ لأنّ هذا الإطار الفكري ينعكس سلبيّاً وإيجابيّاً على فهم التفاصيل؛ فلا بدّ من فهم الإطار الفكري للنصّ بشكل صحيح حتّى تنجح عملية فهم النصّ وتفسيره. [المصدر السابق، ص 310]⁽¹⁾

وهذا النحو من القبليات قد يتقاطع مع فكرة النفوذ إلى ذهنية المؤلّف، التي ذهبت إليها الهرمنيوطيقا الرومانسية مع شلايرماخر؛ لا سيّما وأنّ السيد الصدر صرّح بأنّه عبارة عن اندماج في

1 وقد ذكر السيد الصدر بعض التطبيقات التي يتّضح فيها الفرق بين فهم الآية على ضوء الإطار الفكري للقرآن، وبين فهمها في إطار فكري آخر.

القرآن [المصدر السابق، ص 312]. وهذا ما سنشير إليه مرّةً أخرى في وقفة تحليلية في آخر هذا المقال.

القبليّة الثالثة: الارتكاز الاجتماعي

ثمّة فرق بين المدلول اللغوي - أو اللفظي - للنص وبين مدلوله الاجتماعي. وصحيح أنّ الفقهاء أثناء ممارستهم لعملية الاستنباط الفقهيّة، يعتمدون على عنصر الفهم الاجتماعي، إلى جانب اعتمادهم على الجانب اللفظي للدلالة، إلاّ أنّهم غالباً ما لا يفكّكون بينهما، ولا يبيّنون حدود كلّ عنصر منهما. وقد سعى السيد الصدر تبعاً للشيخ محمد جواد مغنّية [الصدر، ومضات، ص 185] أن يسلّط الضوء على الجانب الاجتماعي ويبين دوره في فهم النصّ.

بيان الارتكاز الاجتماعي

الشخص الذي يحاول فهم النصّ، لا يمكنه أن يصل إلى معناه النهائي اعتماداً على الدلالات اللفظية سواءً كانت وضعيّةً أو سياقيّةً؛ لأنّه شخص عاش الحياة الاجتماعية مع سائر العقلاء، وبالتالي، له ذهنية موحّدة معهم، مضافاً إلى ذهنيته الخاصّة. وهذه الذهنية المشتركة بينه وبين سائر العقلاء في مجتمعه، تشكّل أساساً لمرتكزات عامّة في مجالات عديدة، منها: المجال التشريعي والتقني. وهذه المرتكزات العامّة تسمّى عند الفقهاء بـ "مناسبات الحكم والموضوع".

وهي في الحقيقة تعبّر عن ذهنية مشتركة وارتكاز تشريعي عام، تُفهم في ضوءه النصوص بنحو أوسع أو أضيق من الدلالة اللغوية. وهذا هو المراد بالفهم الاجتماعي للنصّ. [الصدر، ومضات، ص 185]

المبرّر للاعتماد على الارتكاز الاجتماعي في فهم النصّ

يعتقد السيد الصدر أنّ المبرر للاعتماد على الارتكاز الاجتماعي في فهم النصّ هو مبدأ أو قاعدة "حجّية الظهور". [الصدر، ومضات، ص 191]

وعلى هذا الأساس، يكون الارتكاز الاجتماعي للنصّ مساهماً في تكوّن ظهور النصّ في معنى محدّد؛ فيصبح هذا الظهور حجّةً.

وإن قلت: إنّ ثمّة فرق بين الظهور اللغوي والظهور الاجتماعي للنصّ، فسيرة العقلاء تدلّ على حجّية الظهور اللغوي، دون الظهور الاجتماعي، أو لا أقلّ من الشكّ، فنقتصر على القدر المتيقّن لأنّها دليل لبيّ.

يجيبك السيد الصدر قائلاً: «المتكلم بوصفه فرداً لغوياً، يفهم كلامه فهماً لغوياً؛ فيصبح الظهور اللغوي حجةً عند العقلاء. وكذلك الأمر، فهذا المتكلم نفسه، بوصفه فرداً اجتماعياً، يفهم كلامه فهماً اجتماعياً. وقد أمضى الشارع هذه الطريقة في الفهم» [الصدر، ومضات، ص 191].

ثم إنّه لا يشكّل على السيد الصدر، بأنّ مبنك في الفهم الاجتماعي للنصّ هو نفس القياس الذي ثبتت حرمة في الفقه الجعفري؛ إذ الجواب واضح؛ فالفهم الاجتماعي الذي بيّنه السيد الصدر لا يعدو أن يكون عملاً بظهور النصّ، وحين تُعمّم الفكرة المذكورة في النصّ إلى فكرة أخرى لم تُذكر فيه، فإنّه لا يكون من باب القياس، بل من باب الاعتماد على الارتكاز الاجتماعي؛ وبعبارة أخرى: هذا الارتكاز الاجتماعي شكّل قرينةً لظهور النصّ في الحكم العامّ الذي ينطبق على المورد المذكور في النصّ وعلى ما لم يذكر فيه. [الصدر، ومضات، ص 191]

نتيجة هذا المبنى

يعتقد السيد الصدر أنّه يوجد مشكلةٌ كبيرةٌ في الفقه، تحلّ اعتماداً على هذا المبنى. أمّا المشكلة فهي كون الكثير من الأحكام قد بيّنت على طريقة السؤال والجواب، فالراوي يسأل الإمام عليه السلام عن مسألة، والإمام عليه السلام يجيبه؛ وغالباً ما يسأل الرواة عن حالاتٍ خاصّةٍ يحتاجون إلى معرفة حكمها، فيأتيهم جواب الإمام عليه السلام وفقاً لحدود سؤاَلهم فيبيّن الحكم ضمن الحالة المسؤول عنها. فلم تبيّن أغلب الأحكام ابتداءً وبشكل دستوري مقنّن.

فإذا اقتصرنا في استنباط الحكم من النصّ على الفهم اللغوي فحسب، كانت النتيجة أنّ الحكم الذي نستفيده هو حكم خاص بتلك الحالات الخاصّة بالسائل. مع أنّنا قد نكون واثقين من أنّ الإمام عليه السلام قد بيّن الحكم بنحو أوسع وأشمل من تلك الحالة الخاصّة، غاية أنّ ظرف بيان هذا الحكم الواسع كان حين السؤال عن حالة خاصّة. وبالتالي، لو فهمنا النصّ فهماً اجتماعياً، حينئذٍ سنكون أقرب إلى واقع الحدود المحتملة لتلك الأحكام التي بيّنها الإمام عليه السلام. [الصدر، ومضات، ص 192]

القبليّة الرابعة: المستوى المعرفي للمفسّر

ذهبت بعض الاتجاهات الفكرية - كالمرونيوطيقا الكلاسيكية - إلى كفاية الإمام بالقواعد اللغوية لأجل الوصول إلى فهم صحيح للنصّ. ويبدو أنّ السيد الصدر لا يكتفي بهذا المقدار؛ بمعنى أنّه يعتبر الإمام بالقواعد اللغوية فقط غير كافٍ للوصول إلى فهم صحيح للنصّ، وإن كان أمراً ضرورياً ولازماً.

فصحيح أنّ القرآن الكريم تميّز بلغته العربية الفصيحة البليغة، بل وصل فيها إلى حدّ الإعجاز، ولم يخرج عن الإطار اللغوي العامّ للغة العربية في ذلك العصر، ممّا أثار إعجاب البلغاء والفصحاء يومذاك، لكنّ هذا لا يعني أنّ المعاصرين للوحي، كانوا يفهمون النصّ القرآني بتمامه وكماله. نعم، كانوا يفهمونه بنحو عامّ وإجمالي، لكن لم يرقّ فهمه إلى مستوى الفهم التامّ والكامل بحيث يستوعبون كلّ مفرداته وتراكيبه، ويدركون ما يدلّ عليه اللفظ القرآني من أحكام ومفاهيم، والسرّ في ذلك أمور:

الأمر الأوّل: أنّ مجرّد كون الشخص من أبناء اللغة وملتمًا بها، فهذا لا يعني أنّه مطلعٌ عليها اطلاقًا شاملًا، بل هذا يعني فهمه للغة بالقدر الذي يدخل في حياته الاعتيادية، وهذا الأمر فعلاً ليس داخلًا بقوة في هذا البحث، بل اللبّ في الأمر الثاني.

الأمر الثاني: لا يتوقّف فهم الكلام القرآني على الاطلاع على اللغة واستيعاب المعلومات اللغوية، بل لا بدّ مضافًا إلى ذلك من وجود استعداد فكري خاصّ عند المفسّر والقارئ، ولا بدّ من أن يتمتّع المفسّر بمستوى عقليّ يتناسب مع مستوى الكلام والمعاني الملقاة في هذا النصّ القرآني. وصحيح أنّ العرب في ذلك الوقت كان لديهم القدرة اللغوية التي تمكّنهم من فهم الأساليب اللغوية واستيعاب المدلولات اللغوية للفظ القرآني، لكنّ ذهنيّتهم لم تكن بالمستوى الذي يؤهلهم لاستيعاب المعاني القرآنية بنحو تام. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 316]

ومن هنا يتّضح لنا التفات السيد إلى أمرٍ غاية في الأهمية في عملية فهم النصوص، وهو المستوى الفكري والمعرفي للمخاطب¹.

الأمر الثالث: أنّه لا يكفي في عملية فهم النصّ القرآني ملاحظة جملة قرآنية أو مقطع قرآني محدّد، بل قد نحتاج إلى ملاحظة سائر الجمل والفقرات، والمقارنة بينهما، وتحديد ظروف نزول الآية.

1 - ولكي تتّضح هذه المسألة أكثر، ونظرًا لأهمّيّتها؛ أزيدها بيانًا وأقول: لدينا تراث قرآني وروائي ضخم وغني جدًّا. ويمكن للفقيه أن يفهم هذا التراث بمستوى معيّن. لكن لو كان الفقيه متخصصًا في مسائل الحقوق ومطلعًا على القوانين العالمية وتمكّنًا من مداخل هذا العلم ومخارجه، فعندما يواجه روايةً أو مجموعة روايات حقوقية قانونية، فإنّ بإمكانه أن يفهمها أكثر من غيره من الفقهاء غير الواردين في هذا المجال، كما لديه قدرة الالتفات إلى الكثير من الجوانب الخفية في هذه الروايات، أو إلى بعض النقاط التي ترمي إليها. وهذه مسألة عقلائية، لا تشدّ عنها الروايات الواردة في المجال العقلي والفلسفي أيضًا. وبالتالي، من يبحث في المسائل العقلية الفلسفية ويتأمل فيها، سيحصل عنده استعداد أكثر من غيره - بلحاظ هذه الجهة - لفهم الروايات المرتبطة بهذا المجال. هذا على مستوى التنظير والثبوت، وأمّا على مستوى الإثبات، فإنّ من يقرأ الأبحاث الفلسفية والعرفانية بتعمّن، يجد فيها ما يساعد على الفهم الدقيق لبعض القضايا الدينية، من قبيل ما ورد عن الإمام عليّ عليه السلام: «هو في الأشياء كلّها غير متمازج بها، ولا بائنٍ عنها»، والحديث في هذا المجال موكول إلى محلّه.

فانطلاقاً من هذه الأمور الثلاثة، يتّضح أنّ عملية فهم النصّ القرآني دراسة «لها قريحتها، وشروطها الفكرية الخاصّة، وراء الفهم اللغوي الساذج» [المصدر السابق، ص 316].

ويؤكّد السيد الصدر عدم كفاية الاطلاع على اللغة لأجل فهم النصّ القرآني، من خلال الإشارة إلى أنّ طبيعة الأشياء تدلّ على هذا الأمر، وتؤيّد الوقائع التاريخية الكثيرة. فالكثير من الصحابة كانوا لا يستوعبون النصّ القرآني ولا يفهمون معناه، إمّا لجهلهم بالمعنى اللغوي للمفردة القرآنية، وإمّا لعدم وجود استعداد فكري يتيح لهم فهم المدلول الكامل للآية، أو لفصل الآية عن القرائن الحافّة بها⁽¹⁾.

إشارة

في إطار هذا النوع من القبليّة - أي المستوى المعرفي للمفسّر - يندرج الإمام بالتجارب البشرية، فهذا يجعل المفسّر يفهم القرآن بشكل أفضل. وهذا قد أشار إليه السيد الصدر أيضاً، فهو التفسير الموضوعي، إذ يجلس جلسة المحاور للقرآن، وذهنه مليءً بالتجارب البشرية. [المصدر السابق، ص 34]

المبنى الخامس: القبليات المضرة في فهم النصّ

تقدّم الحديث عن القبليات الضرورية في علمية فهم النصّ، لكن يوجد بعض القبليات المضرة في فهم النصّ؛ وهي تلك الطائفة من المعارف والميول التي تؤثر بنحو سلبي في فهم النصّ. فيعمد المفسّر أو القارئ إلى أعمال هذا النوع من القبليات وإسقاطها على النصّ، دون الاعتماد على قرينة أو دليل يبرّر له هذه العملية الفهمية.

والمطالع لكلمات السيد الصدر وكتبه، يجده قد حدّر من عدد من هذه القبليات المضرة، أهمّها:

1- إسقاط الأفكار المسبقة على النصّ

2- اتّخاذ موقف مسبق من النصّ

3- الأنس بمطلب علمي

1 - وقد ضرب السيد الصدر مثالين على عدم فهم الناس في عهد الرسول ﷺ للنصّ القرآني بسبب عدم الارتفاع فكرياً إلى مستوى أغراض القرآن ومعانيه. [انظر: الصدر، المدرسة القرآنية، ص 318 و319]

القبلية المضرة الأولى: إسقاط الأفكار المسبقة على النص

القبلية المضرة الأولى التي أشار إليها السيد الصدر، هي: إسقاط الأفكار المسبقة على النص المراد فهمه أو تفسيره. ويمكن التعبير عن هذه القبليّة بالتفسير بالرأي أيضًا [الهاشي، بحث في علم الأصول، ج 4، ص 278]. وقد أبدى السيد الصدر موقفه السلبي تجاه هذا النوع من التفسير، حيث عدّه من أشنع الأعمال، وأشار إلى أنّه مساوق لتحريف الحقائق. [المصدر السابق]

ولتتضح هذه القبليّة أكثر، نشير إلى عدد من الأمثلة التي تعرّض لها السيد الصدر، حيث يظهر منها خطورة أعمال هذا النوع من القبليات.

المثال الأوّل: مقاييس المستشرقين

في مقام بيان الشروط التي يجب توفّرها في المفسّر، أشار السيد الصدر إلى نوع من القبليات المضرة في عملية التفسير والفهم، بحيث تؤدي إلى فهم منحرف وخاطئ عن النص. ومثّل بالمستشرقين الذي يعتمدون مقاييس محدّدة لدراسة أيّ كتاب أو نتاج بشري، ثمّ يحكّمون هذه المقاييس على القرآن الكريم، ممّا يؤدي إلى وقوعهم في الاستنتاجات الخاطئة. وسبب هذه الأخطاء، هو إسقاطهم تلك المقاييس على النصّ القرآني دون دليل أو مبرّر معرفي. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 309]

المثال الثاني: القبليات الذهنية عند بعض المسلمين في عهد النبي ﷺ

وهو ما ذكره السيد الصدر عند حديثه عن التفسير في عصر الرسول ﷺ. فبعد أن بيّن أن الفهم الإجمالي للقرآن لم يكن كافيًا لكي يفهم الصحابة القرآن فهمًا دقيقًا وشاملاً، كما لم يكن انتساب الصحابة غالبًا إلى اللغة العربية ضمانًا كافيًا لاستيعاب النصّ القرآني وإدراك معانيه، وضح المكانة العظمى للقرآن الكريم في حياة المسلمين. فلم يكن مجرد كتاب أدبي أو كتاب مرتبط بالطقوس الدينية يُرتّل فيها فحسب، بل كان كتاب هداية وإخراج من الظلمات إلى النور، وكتاب تزكية وتثقيف، ويهدف للارتفاع بكلّ مستويات المسلمين، وبناء الشخصية الإسلامية. وإذا كان كذلك، فإذا ترك القرآن بدون تفسير موجّه توجيهًا رساليًا، فسوف يفهم من قبل المسلمين في ضوء إطاراتهم الفكرية والذهنية، وبحسب المستويات الفكرية لكلّ منهم، فيضيع الفهم الكامل للقرآن. إذن، يظهر بوضوح من السيد الصدر، ضرر هذا النوع من الإطارات الذهنية والقبليات الفكرية في فهم النصّ القرآني.

[المصدر السابق، ص 323]

المثال الثالث: إسقاط المصطلح الأصولي على النص الروائي

وقد ذكره السيد محمدباقر الصدر عندما تعرّض في الأصول للاعتراضات على أدلة البراءة، فنقل روايةً استدلل بها المعارضون وهي رواية أبي سعيد الزهري، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «الوقوف عند الشبهة خيرٌ من الاقتحام في الهلكة» [الكليبي، الكافي، ج 1، ص 50].

فذكر السيد الصدر كيفية استدلالهم بالرواية لأجل الاعتراض على أدلة البراءة؛ ثم أشكل عليهم بأنهم أسقطوا المصطلح الأصولي للشبهة على الرواية، ففهموها بنحو خاطئ. [الصدر، دروس في علم الأصول، ص 382]

المثال الرابع: إسقاط المعتقدات المذهبية

أشار السيد محمدباقر الصدر إلى أنّ البعض يذهب إلى تحكيم معتقداته المذهبية وآرائه على النصّ القرآني، فيحاول ليّ عنق النصّ لأجل تحميله إيّاها. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 312]

القبلية المضرة الثانية: اتّخاذ موقف مسبق من النصّ

من القبلية السلبية التي حدّر منها السيد الصدر أيضًا اتّخاذ موقف مسبق تجاه النصّ؛ إذ يؤثّر سلبيًا على الفهم. فهذا من باب تأثير نفسية المفسّر - وهي من القبلية - سلبيًا على الفهم. ولكي تتضح هذه الفكرة، يمثّل لنا السيد الصدر بمثالٍ، حيث يفرض شخصين يمارسان عملية دراسة النصوص الدينية واستنباط الأحكام الشرعية منها. فالأول منهما يميل نحو اكتشاف الجوانب الاجتماعية في النصّ؛ بينما ينجذب الثاني نحو الجوانب الفردية للأحكام. وهذا ما يؤثّر على فهمهما لهذه النصوص؛ إذ سوف يكشف لكلّ منهما عن معطيات أكبر في مجال اهتمامه، لكنّه سيخفي عنه المعطيات المرتبطة بالجانب النفسي الذي لم يتّجه إليه. وبحسب الميولات والاتّجاهات النفسية، قد تتفاقم الأزمة من مجرد

إخفاء معلومات، إلى تضليل في فهم النصّ الشرعي والاستنباط بشكل خاطئ⁽¹⁾. [الصدر، اقتصادنا، ص 392]

ويحدّر السيد الصدر من هذه القبليّة - التي هي تأثير نفسية المفسّر - ويعدّ عدم الانحياز فضيلةً يسمّيها "النزاهة العلمية". [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 36]⁽²⁾

القبليّة المضرة الثالثة: الأناس بمطلب علمي

كما أنّ من القبليات المضرة التي يمكن أن نستشققها من كلمات السيد الصدر الأناس بمطالب علمية ما، بحيث لو ذهبنا نحو النصّ لفهمه، فهمناه خطأً في ضوء هذه المطالب. لكنّها ليست بالقبليات التي لا يمكن التخلص منها، بل يمكن ذلك للملتفت الموضوعي. [المصدر السابق، ص 35]

المبنى السادس: الحوار بين المفسّر والنصّ

تحدّث السيد الصدر عن هذه المسألة المنهجية أثناء بحثه في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم وبيان كيفية العمل في هذا التفسير. ويصرّح بأنّ المفسّر لا يبدأ عمله من النصّ، بل من واقع الحياة، فيركّز نظره على موضوع من موضوعات الحياة، ويستوعب ما أثارته تجارب الفكر الإنساني وما طرحه التطبيق التاريخي من أسئلة ونقاط فراغ، ثمّ يأخذ النصّ القرآني، لا ليتخذ من نفسه بالنسبة إلى النصّ دور المستمع فحسب، بل لي طرح بين يدي النصّ موضوعاً جاهزاً مشرّباً بعدد كبير من الأفكار والمواقف البشرية، ويبدأ مع النصّ القرآني حواراً: المفسّر يسأل في ضوء ما حصّله من التجارب البشرية، والقرآن يجيب. فيجلس المفسّر سائلاً ومستفهماً ومتدبّراً ومستنطقاً للقرآن. وبالتالي، يلتحم القرآن مع الواقع والحياة. فتكون عملية التفسير قد بدأت من الواقع وانتهت إلى القرآن، لا أنّها بدأت من القرآن وانتهت إليه بحيث تكون عملية منعزلةً عن الواقع ومنفصلةً عن تراث التجربة الإنسانية.

- 1 - قد يقال: إنّه لا يمكن للباحث أن يتخلّى عن اتجاهاته النفسية، وبالتالي، لا مفرّ من أن يخفي النصّ عنّا بعض المعطيات؛ بل هذا حتى بناءً على ما ذهب إليه السيد الصدر من كون المعطيات القرآنية لا متناهية. وبالتالي، يجب أن لا نعدّ هذا الاتجاه النفسي قبليّةً مضرةً إن كان بهذا المقدار. نعم، يُعدّ مضراً عندما يصل إلى حدّ تحريف النصّ وفهمه بشكل خاطئ.
- 2 - نعم، استثنى السيد الصدر مورداً من هذه القبليّة المضرة، وهو في الحقيقة ليس من باب التخصيص، بل من باب التخصّص، فلا يضّر في فهم النصّ. وقد اعتبر إعمال الذاتية في هذا المورد ضرورياً، وطبّقه في مورد استنباط الاقتصاد الإسلامي، لكنّه يمكن تعميمها لأيّ موضوع نصّي آخر. الصدر، اقتصادنا، ص 394.

[الصدر، المدرسة القرآنية، ص 29 و30]

ومن هنا يتضح أنه يُستفاد من الواقع في عملية فهم النص وتفسيره على مستويين:

المستوى الأول: على مستوى اختيار الموضوع المراد معرفة رأي النص فيه.

المستوى الثاني: على مستوى التشبع بالتجارب البشرية الواقعية، مما يرفع من مستوى أهلية الباحث لفهم النص القرآني. فهنا، يظهر مدى العلاقة الوثيقة بين التطبيق الخارجي (وهو التجربة البشرية) وبين النظرية (وهي فهم النص القرآني). وقد بين السيد الصدر أهمية العلاقة بين النظرية والتطبيق ووجود ترابط وثيق بينهما؛ غاية الأمر أنه طبّقه على العلاقة بين الفقه والأصول [الصدر، دروس في علم الأصول، ص 53]، لكن يمكننا أن نأخذ روح الفكرة ونطبّقها هنا على المستوى الثاني المذكور.

ولعل اختيار السيد الصدر لبحث السنن التاريخية ومعالجته معالجة قرآنيةً مصداقاً لكلا المستويين؛ فكأنه رأى مشكلةً طرحها التيار الماركسي الذي تحدّث عن قواعد التاريخ وقوانينه، فاستفاد ﷺ من الواقع الذي عايشه، فأخذ هذا الموضوع، ثم حاول طرحه على النص القرآني حتى يرى جواب القرآن عنه. [الصدر، المدرسة القرآنية، ص 157-170]⁽¹⁾

وهذه النظرة في تفسير القرآن الكريم تُلفت نظر المفسر إلى أمور، منها:

الأمر الأول: أن لا ينظر المفسر إلى القرآن نظرةً تجزيئيةً، بل يلاحظه وحدةً متكاملةً؛ ولأجل ذلك، من يطالع كتابات السيد الصدر، يجده في بعض الأحيان، يستفيد من آيات قرآنية متعدّدة، ومن سور مختلفة؛ لأجل معالجة موقف محدّد وقضية خاصّة. فهذا ما يجعل المفسر يقدم فهمًا متكاملًا للنص القرآني. [المصدر السابق، ص 348 و349]

1 - ويمكننا الإشارة إلى ما يمكن أن يكون تطبيقًا ثالثًا لهذه الفكرة، إذ أثر الواقع الحياتي في اختيار الموضوع المراد بحثه في القرآن الكريم. ففي زمن السيد الصدر، راج الفكر الماركسي المتأثر بالفكر الهيجلي، والذي يهتم بفلسفة التاريخ. ولعلّ هذا ما أثر على السيد الصدر فدعا لبحث عن هذا الموضوع في القرآن الكريم؛ ولأجل ذلك عرض الأسئلة التالية على القرآن الكريم وسعى لبيان الإجابة عنها، وهذه الأسئلة هي: هل للتاريخ البشري سنن في مفهوم القرآن؟ هل له قوانين تتحكم في مسيرته وفي حركته وتطوره؟ ما هي هذه السنن التي تتحكم في التاريخ البشري؟ كيف نما؟ كيف تطوّر؟ ما العوامل الأساسية في نظرية التاريخ؟ ما دور الإنسان في عملية التاريخ؟ ما موقع السماء أو النبوة على الساحة الاجتماعية؟ ففي هذا البحث، يكون السيد الصدر متأثرًا بالواقع الذي يعيشه في مقام اختيار الموضوع وطرح الأسئلة على النص لاستنطاقه. [انظر: الصدر، المدرسة القرآنية، ص 46-

الأمر الثاني: يجب على من يريد تفسير القرآن الكريم أن لا يكون منعزلاً عن الواقع؛ بل يجب أن يعايش الواقع بهومومه ومشكلاته، فيعيها بشكلٍ صحيح، ثم يجلس أمام النصّ القرآني، فيطرح هذه المشكلة عليه، منتظراً الجواب القرآني. وبالتالي، لا يكون هدف المفسّر فهم النصّ بنحو سطحي وتفكيك كلماته وعباراته، بل يحاول أن يستفيد من النصّ القرآني لأجل حلّ المشكلات الواقعية. وبعبارة أخرى: يجب أن لا يقف المفسّر في فهم النصّ على فهم عباراته، بل يجب أن يتجاوز ذلك إلى الواقع؛ ليتخذ من القرآن وسيلةً لمعالجة المعضلات الواقعية. [المصدر السابق، ص 30 و31]

ولا بدّ من الالتفات أيضاً إلى أنّ السيد الصدر يعتقد بأنّ القرآن الكريم ذو معانٍ لا متناهية؛ لذا يمكننا أن نستنتج أنّ عملية الحوار هذه لا تنتهي؛ بمعنى أنّه لا يمكن أن نصل إلى مرحلة نكون قد استوعبنا فيها كلّ المعاني القرآنية. [الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص 23]

رابعاً: وقفة تحليلية مع مباني السيد الصدر

بعد بيان ما عثرنا عليه من مبانٍ لفهم النصّ عند السيد الصدر، يمكن القول بأنّه قام بخطوات كبيرة في مجال فهم النصّ الديني والمباحث الهرمنيوطيقية، ويبدو أنّه استطاع أن يتجاوز الملاحظة التي تسجّل على غيره من الأصوليين، حيث لم يخرجوا عن إطار بحث حجّية النصّ الديني (بمعنى المنجزية والمعذرية). وقد فعل ذلك أثناء ردّه على المانع الأوّل (اختصاص الفهم بمن قصد إلهامه)، وفي طيّات بعض المباني الأخرى.

وكيفما كان، فإنّه يمكننا انطلاقاً من مباني السيد الصدر أن نجيب عن بعض الأسئلة الهرمنيوطيقية التي تقدّم ذكرها:

فيما يرتبط بإمكان فهم النصّ، فقد ذهب السيد الصدر إلى إمكان ذلك، ويكون قد وافق بذلك بعض الاتجاهات الهرمنيوطيقية؛ لكنّه كشف عن نكات مهمّة جدّاً في عملية فهم النصّ والوصول إلى مراد المؤلف، وهي الأصول النوعية العقلانية التي لها حيثية كشف عن المراد.

وتعرّض لمسألة تاريخية النصّ، بمعنى أنّ النصّ وُلد في ظرف تاريخي محدّد، فلا بدّ من ملاحظة ذلك الظرف حتّى نتمكن من فهمه بشكل صحيح. وقد قدّم السيد الصدر حلاً لتجاوز هذه المسافة التاريخية بين المفسّر والنص. ويشترك في هذا الحلّ المباني التالية: الظهور الموضوعي في عصر النصّ، والقبليات الضرورية لفهم النصّ.

وفيما يرتبط بالقبليات المعرفية، فإنّنا نعلم أنّ أنصار الهرمنيوطيقا الفلسفية ذهبوا إلى القول:

أولاً: إن تحقق الفهم مرتبط بهذه القبليات.

وثانياً: لا يمكن لهذه القبليات أن تنفك عن المفسر، بل إنه يعتمد عليها بنحو لا إرادي في فهم النص.

وثالثاً: أن كل هذه القبليات والأحكام المسبقة تمنع المفسر من الوصول إلى مراد المؤلف، فلا تنسجم دخالتها في الفهم مع كون القارئ موضوعياً حيادياً.

لكن يبدو أن السيد الصدر قد فكك بين نوعين من هذه القبليات:

1- القبليات الضرورية لفهم النص.

2- القبليات المضرة في فهم النص.

وهذا ما تقدم بيانه، وبالتالي:

أولاً: ليس كل فهم مرتبطاً بالقبليات، وإلا يلزم التسلسل، مضافاً إلى أن العلم الحضوري هو سنخ فهم ومعرفة غير مبتنية على معارف سابقة. وهذا الرد لم يُشر له السيد الصدر، لكنه رد واضح.

وثانياً: بعض القبليات ضرورية لتحقيق فهم النص، فلا يمكن التخلي عن دخالتها في مقام فهم النص.

نعم، يبقى السؤال عن القبليات المضرة: هل يمكن التخلص منها، أو المنع من تأثيرها ولو مع بقائها، أم لا؟ وهذا لم يُجب السيد الصدر عنه مباشرة، لكن من خلال تحذيره من هذا النوع من القبليات، نفهم أنه أمر اختياري، وبيانه منّا بأن نقول:

إن إيجاد بعض أنواع القبليات المضرة أمر اختياري، فبإمكاننا أن نعدّل من ميولنا، فنصرف حينئذ في بعض قبلياتنا المضرة بنحو اختياري. نعم، قد يكون تجنّب الاعتماد على هذه القبليات المضرة أمراً صعباً بالنسبة لبعض الأشخاص؛ بسبب ضعفهم في الجانب الأخلاقي مثلاً، لكن يمكن التدريب للتغلب على حاكميتها القهرية.

هذا كله مع ملاحظة أنه لا يجب التخلي عن كل القبليات المضرة في مقام فهمنا لنصوص الآخرين، بل يكفي أن لا نعتمد عليها في فهم النص دون قرينة أو شاهد. وهذا من قبيل الشخص الذي لديه في حقيقته أدوات متنوّعة، فعندما يواجه مشكلةً محدّدة، يستفيد من الأدوات المناسبة لها. فما يمكن أن يؤدّي إلى بعض المشاكل هو الاستفادة من الأدوات غير المناسبة، وليس وجودها ضمن تلك الحقيبة. وبالتالي، لا يجب أثناء الفهم الصحيح أن نتخلى عن دوافعنا الشخصية وميولنا ورغباتنا، بل المهم أن

لا نعتد عليها في مقام الفهم، وهذا أمر اختياري وممكن، وهو مشاهد في كتب كثير من المفكرين الذي يشرحون آراء مخالفينهم ثم ينقدونها، فهم في العديد من الأحيان يضعون قبلياتهم هذه جانباً، ثم يفهمون كلام الخصم بنحو موضوعي محايد، ثم يعمدون إلى تحليله ونقده. فهذا دليل على أن عدم الاعتماد على القبلية المضرة أمر اختياري، فالوقوع أدل دليل على الإمكان. [مصباح، معرفت شناسی، درس نهم]

وفيما يرتبط بالحوار بين المفسر والنص، فقد تعرض السيد الصدر لهذه الفكرة في نظريته في التفسير الموضوعي، التي أشرنا إليها في المبنى السادس، وذكرنا أهميتها هذا المبنى في فهم النص القرآني. نعم، لا يقول السيد الصدر بمقالة غادامر، بأنه عندما يجري حوار بين المفسر والنص، فإن المعنى الذي يصل إليه المفسر لا يكون منسوباً إلى النص ولا إلى المفسر، بل هو عبارة عن مزيج بين الأفق المعنوي للنص مع الأفق المعنوي للمفسر. بل أكد السيد الصدر على أهمية الحوار مع النص والانطلاق من الواقع إلى النص، كل ذلك لأجل الكشف عن المراد التام والكامل للمؤلف في هذا المجال.

نعم، بقي ثلاثة أسئلة لم يُجِب عنها السيد الصدر، وهي:

1- هل المفسر دائماً في معرض سوء الفهم؟

لم يعالج السيد الصدر هذا السؤال مباشرة، لكنّه من خلال ما ذكره، يمكن الجواب عنه بالإيجاب. فالمفسر دائماً يواجه خطر سوء الفهم، بسبب القسم المضّر من القبلية المعرفية، وبسبب التأثير النفسي المسبق، وغير ذلك مما تقدّم ذكره. لكنّ هذا لا يعني أنّه لا يمكن للمفسر أن يتجاوز هذه العقبات، بل يمكن للمفسر أن يتخلّص من سوء الفهم، ليصل إلى مراد المؤلف.

2- هل يجب النفوذ إلى ذهنية المؤلف ونفسيته حتّى نصل إلى فهم صحيح للنص؟

لم يُجِب السيد الصدر بشكل مباشر عن هذا السؤال، ولعلّ ما تقدّم الحديث عنه من أهمية الاندماج مع الإطار الفكري للنص قريبٌ جدّاً من فكرة النفوذ إلى ذهنية المؤلف، وإن كان لا يوصلنا إلى إعادة بناء ذهنية المؤلف تماماً.

ولو طرحنا هذا السؤال على السيد الصدر الآن، لأمكن أن يفصل بين النص القرآني والنص الروائي؛ فليس مؤلف النص القرآني بشراً يمكن النفوذ إلى ذهنيته؛ بخلاف النص الروائي. لكن مع ذلك، فملّقي النص الروائي معصوم، وله درجة وجودية أعلى وأكمل من سائر البشر.

لكن، قد يتجاوز السيد الصدر هذه المشكلة، من خلال القول بأنّ المتّبع في النصوص الشرعية هو طريقة المحاور العرفية والمتداولة بين أبناء العرف، وبناءً عليه، يمكننا فهم النص دون النفوذ إلى

أعماق ذهنية المؤلف والمتكلم. نعم، هذا لا يعني أنه يجب أن لا نُلاحظ المتكلم وإطاره الفكري، بل لا بدّ من ملاحظته، ثمّ إنّ هذا الكلام قد يجرّنا إلى التفريق بين النصّ القرآني والنصّ الروائي. فمؤلف النصّ القرآني عالمٌ مطلق، يلقي كلامه لكلّ الناس إلى يوم القيامة، ولكلّ فئاتهم: من العاجي وراعي الإبل إلى العالم الفيلسوف المتألّه والفقيه وعالم الاجتماع وما شاكل؛ أمّا النصّ الروائي فليس دائماً هكذا.

وكيفما كان فهذا سؤال مهم جداً، والجواب عنه ضروري، لكن لم يتعرّض السيد الصدر له؛ وإنّ أمكن أن نحسب أنّه سيّجيب بأنّ صاحب النصّ الديني يتكلم بحسب الطريقة العرفية؛ لكنّ الكلام كلّ الكلام في فهم هذه الطريقة بنحو دقيق، وهذا ما يحتاج إلى بحث مستقلّ.

3- هل الحوار بين النصّ والقارئ هو على نحو الدور الهرمنيوطيقي، ويستمرّ إلى ما لا نهاية؟

هذا - حسب تتبعي - لم يتعرّض له السيد الصدر. نعم، ثمّة وجهٌ للإجابة بالإيجاب عن هذا السؤال، لكن لا على نحو الدور المبين في الهرمنيوطيقا، بل على نحو يُسمّى بـ "الدور الاستنباطي"¹. وهذا ما قد نستشهد له بالتأمّل في المتكلم في النصّ الديني وخصوصياته، كما يمكن أن نستخرج أسس هذا الدور الاستنباطي من النصّ الروائي الذي يصرّح بأنّ القرآن يجري مجرى الشمس والقمر، وهو عند كلّ قومٍ غصٌّ، وما شاكل. وهذا أيضاً بحث شريف، مرتبط بفهم النصّ جداً، ويحتاج إلى تحقيق مستقلّ أيضاً.

يبقى أن نسأل: هل التفت السيد الصدر إلى مبنى لم يلتفت إليه الباحثون الغربيون في مجال الهرمنيوطيقا؟

قد يبدو لنا أنّ كلامه عن دور الارتكاز الاجتماعي في فهم النصّ المذكور في المبنى الرابع، وحيثيات الكشف النوعية التي ألمحنا إليها في المبنى الأول، هو ممّا لم يلتفتوا إليه.

وبهذا يكون قد تمّ البحث عن مباني فهم النصّ عند السيد الصدر، ويمكن البناء عليه لتقديم أبحاث مقارنة في هذا المجال، كالبحث المقارن بينه وبين هايدغر أو غادامر، أو الانطلاق منه لتأسيس بحث مستقلّ في مباني فهم النصّ، مع الالتفات إلى الجهات التي لم يتعرّض لها السيد الصدر، كحال الراوي للنصّ الديني وغير ذلك ممّا يُعثر عليه باستقراء الأسئلة والمباني التي طرحها الباحثون في هذا

1 - هذه التسمية ذكرها السيّد يد الله يزدانپناه وتلميذه الأستاذ الشيخ علي أميني نجاد في دروسهما الفلسفية والعرفانية، ولا أدري إن ذُكرت قبلهما.

المجال، وبالتأمل في مباني فهم النص نفسها.

الخاتمة

تعرضنا في هذا المقال الموسوم بـ "مباني فهم النص عند السيد محمدباقر الصدر" إلى البناء التحتي أو الأسس التي يُبنى عليها فهم النص وآلياته وفقاً لرؤية السيد الصدر. وبعد أن أشرنا في هامش كبير إلى أهمّ المواطن التي تعرّض فيها الأصوليون الشيعة لهذه المباحث، وألحنا إلى أهمّ الأسئلة التي واجهت الهرمنيوطيقيين الغربيين، وقفنا على أعتاب السيد الصدر، فوجدناه قد التفت إلى كثير من هذه الأسئلة التي يلزم على كلّ مفسّر للنص أو فاهم له أن يحدّد موقفه منها، فسّطرنا ستّة مبانٍ للشهيد الصدر، هي:

- 1- إمكان فهم النص: إذ ذهب السيد الصدر ككثيرٍ ممّن سبقه من الأصوليين الشيعة إلى إمكان فهم النصّ الديني الإسلامي من قرآن كريم وحديث شريف.
- 2- الظهور الذاتي والظهور الموضوعي: حيث ميّز السيد الصدر بينهما، وعدّ الظهور الموضوعي موضوعاً الحجّية في بحث حجّية الظهور.
- 3- ملاحظة المعصومين عليهم السلام على أنّهم واحد: إذ يشترك المعصومون عليهم السلام بالعصمة وبوحدة الهدف، ممّا ينعكس على فهمنا لأفعالهم وأقوالهم عليهم السلام.
- 4- القبلية الضرورية لفهم النص، من قبيل: الفهم اللغوي، والإطار التاريخي والفكري للنص، والارتكاز الاجتماعي، والمستوى المعرفي للمفسّر.
- 5- القبلية المضرة في فهم النص، من قبيل: إسقاط الأفكار المسبقة على النص، اتّخاذ موقف مسبق من النص، والأنس بالمطالب العلمية.
- 6- الحوار بين المفسّر والنص: وهي مسألة منهجية تعرّض لها السيد الصدر في تفسيره الموضوعي للقرآن الكريم، ويبيّن العلاقة بين المفسّر والنص القرآني، حيث ينطلق المفسّر من واقع الحياة إلى النصّ القرآني.

قائمة المصادر

المصادر العربية

القرآن الكريم

- الأنصاري، مرتضى بن محمد أمين، فرائد الأصول، مجمع الفكر الإسلامي، قم، الطبعة التاسعة، 1428 هـ.
- البهائي، محمد بن حسين، زبدة الأصول، مرصاد، قم، الطبعة الأولى، 1423 هـ.
- التوني، عبد الله بن محمد، الوافية في أصول الفقه، مجمع الفكر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، 1415 هـ.
- الحائري، كاظم، مباحث الأصول (تقريرًا لأبحاث سماحة آية الله العظمى السيد محمدباقر الصدر)، دار البشير، قم، الطبعة الأولى، 1428 هـ.
- حسن بن زين الدين، معالم الدين و ملاذ المجتهدين، دفتر انتشارات اسلامي، قم، الطبعة التاسعة.
- الحلي، الحسن بن يوسف، تهذيب الوصول إلى علم الأصول، مؤسسه امام علي عليه السلام، لندن، الطبعة الأولى، 1380 ش.
- الحلي، الحسن بن يوسف، نهاية الوصول إلى علم الأصول، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأولى، 1425 هـ.
- الحلي، جعفر بن الحسن، معارج الأصول، مؤسسه امام علي عليه السلام، لندن، الطبعة الأولى، 1423 هـ.
- الصدر، محمدباقر، اقتصادنا، تحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان (لجنة الاقتصاد)، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، 1417 هـ.
- الصدر، محمدباقر، الإسلام يقود الحياة، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، قم، 1426 هـ.
- الصدر، محمدباقر، المدرسة القرآنية، إعداد و تحقيق: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام السيد الصدر، مركز الأبحاث و الدراسات التخصصية للشهيد الصدر، قم، الطبعة الخامسة، 1435 هـ.
- الصدر، محمدباقر، تنوع أدوار و وحدة هدف، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1426 هـ.
- الصدر، محمدباقر، دروس في علم الأصول، إعداد و تحقيق: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر، مركز الأبحاث و الدراسات التخصصية للشهيد الصدر، الطبعة الأولى، 1421 هـ.
- الصدر، محمدباقر، ومضات، إعداد و تحقيق: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر، مركز الأبحاث و الدراسات التخصصية للشهيد الصدر، الطبعة الأولى، 1428 هـ.
- الطوسي، محمد بن الحسن، العدة في أصول الفقه، محمد تقي علاقبندان، قم، الطبعة الأولى، 1417 هـ.
- العراقي، ضياء الدين، نهاية الأفكار، دفتر انتشارات اسلامي، قم، الطبعة الثالثة، 1417 هـ.
- علم الهدى، علي بن الحسين (السيد المرتضى)، الذريعة إلى أصول الشريعة، دانسگاه تهران، طهران، الطبعة الأولى، 1376 ش.

- القمي، أبو القاسم بن محمد حسن، القوانين المحكمة في الأصول، إحيار الكتب الإسلامية، قم، الطبعة الأولى، 1430 هـ.
الكليبي، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1363 ش.
- محمد أمين الاسترآبادي، الفوائد المدنية و الشواهد المكية، تحقيق: الشيخ رحمة الله الرحمتي الآراكي، مؤسسة النشر الإسلامي،
الطبعة الثالثة، 1429 هـ.
- المفيد، محمد بن محمد، مختصر التذكرة بأصول الفقه، كنگره شيخ مفيد، قم، الطبعة الأولى، 1413 هـ.
- الزراقي، أحمد بن محمد مهدي، عوائد الأيام في بيان قواعد الأحكام و مهمات مسائل الحلال والحرام، دفتر تبليغات اسلامي،
حوزه علميه قم، قم، الطبعة الأولى، 1375 هـ.
- الزراقي، أحمد بن محمد مهدي، مفتاح الأحكام، بوستان كتاب، قم، الطبعة الأولى، 1430 هـ.
- الهاشمي، محمود، بحوث في علم الأصول، موسسه دائرة المعارف فقه اسلامي بر مذهب اهل بيت عليهم السلام، قم، الطبعة
الثالثة، 1417 هـ.
- الوحيد البهبهاني، محمدباقر، الرسائل الأصولية، مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، الطبعة الأولى، 1416 هـ.
- احمدى، بابك، ساختار و تأويل متن، نشر مركز، طهران، 1389 ش.
- مجتبي مصباح و عبدالله محمدى، معرفت شناسى، انتشارات مؤسسه آموزشى و پژوهشى امام خمينى، الطبعة الأولى، 1397
ش.
- هايدغر، مارتن، هستى و زمان، ترجمه: سیاوش جمادى، ققنوس، طهران، 1389 ش.